

منه فله ستر عافيتوهما جيبينه وجرم تيمه فان تيمه لا تيمه
 صلاته فيما يظهر او خاف باستقامته **ريادة** وهو كصالح وطم
 ذلك من خيرة في نفسه او من معارفه في مزاجه او من
 مزاجه في الطيب قاله **ح** وظاهره ولو كان العار من
 كافر احب فقد المسلم لانه يقبل للتقدم غير عدول وان
 مشركين في بعض مسائل **الركوع** هو من زيادة المرح في
 المنان الا ان الاول زيادة في السجدة وهذه ازيادة في الركوع
 كما يتبين قوله فاخره **اوحده** عرف وعلم ذلك عاير
ويباح التيمم من الاصغر والاكثر او وجد سببه
 التقدير في كلامه وهو سببه اي خوف في نفسه او سببه على الله
 ونفسه ان ذهب للما حيث اتقى او علم على ظنه او خوف من
 كدم منا اول اولة الركوع بعد رجلي استقامته كما لو كان يتزلزل
 عليه الذخون ولم يجر له احد منهم وقت الصلاة بعد
 تفسيره في التيمم في سببه التيمم على هذا البصر ويجوز
 للاكثر وهو الحائض مثلا **المرض** حقيقة وجبتي ريادة وقوله
 بري وفيه في حكمه كمن جئني حدود **مرورين والماء** يسفر
 ما حان تفسيره الصلاة ام لا قاله **النشأ والراح** يجمع
 الماضي بسفرة فالتلاق الما هو الممول عليه وقوله **تيمم**
 فيه الصلاة ام لا هو الراح وقيل لا بد من كونه مسوقا
 الاول في تيمم فمادون مساقاة العصر **لكل صلاة** كالمريض
 وفيه سنة ورافلة استعلان **ويباح التيمم للصحيح والام**
لصلاة الحائض اذا نيت عليه بان لا يوجد مرضا
 وجبتي تفرغ طوبى حوده فان وجده متوقفا عنه في بيع الحائض
 التيمم وكذا ان وجد مرعق او مساقا ونيمان كما ابيح
 للصحيح الحاضر تيممه لها لا تيممها نحي المناقلة

استتلا

استتلا كما مر في بيان خلاف الحاضر وهي ضارة كما لنا قلحة
 في حقه عند وجود مرعق او مساقا وتيمم لها وبيد التيمم
 للصحيح الحاضر **تيمم المرض** **مشرقا** ان **الجيبتي** فان الزمان
 الذي هو فيه لا يختار فقط خلافا لبعضهم **ما استتلا الماء**
 على ما تدبر عليه الآثار من حقه وهو يدعيه الصلاة والسلام
 لا على الشراخ ويعنى الوسواس قاله النبي وناقضه عليه ابو
 هو الراج خلافا لذكر المحققين من حيث قال وهو ان خلق فزلة
 باستتلا خلافا فانه معتبره واعتبره **التقوال** على المشهور
 هو مشهور ان النزع عن قول المصرو بوجود الما قبل الصلاة ولا
 بعد الصحيح فاصلاة بالتيمم المباح كما لم يجرم عليه احادته
 بقطارة ما به **بجلاف الحائض** **الام** **تتبعين** تقدم ومناه خلاف
من الجملة فلا تيمم له للصحيح الحاضر العاقد **الماء** **الركوع** لان
 له ايد لا وهو ظاهر فتييمه ولو في اول الوقت واما المرفعة
 الحاضر الذي لا يقد رجلي من استتلا الماء ولت ينع على السبي
 للجمعة او كان مريض بالجمعة يتييم لها لان تيمم المرحوم يستأهل
 للجمعة كما قدمته ولا تيمم حاضرا في غير عارم **الماء** **السائو** **البراق**
وكتفا **ومسحا** **نظا** فهو مقطوع على الحي او تدبره و
 بخلاف تيمم اي الحاضر الصحيح لسائر بقا النوافل فيليس له
 ذلك ربي ما تيمم ان ممانه وهو قوله ذلك وهو غير
 ظاهر لان لا تيمم لها استتلا **قال** **المسح** اطلق الناقله على
 السنة والمسح نظرا الى مشاها الاصل وهي الزيادة على
 الرض وهو خلاف اصطلاح المتأخرين من اهل الهند حيث
 قصره لها على المسح فقط انتهى والطاهر ان للصحيح الذي
 يطاف من استتلا الحاضر بان تيمم للمسنن والموا اول
 ما تيمم المريض لانه كما لم يفرق حينئذ **ويصل التيمم** **على**